

البرهان في أصول الفقه

الأصول غير متناهية الجدوى والفوائد وهذا قد يحسبه الفطن المبتدء متناقضا وسيأتي القول فيه مشروطا مشروحا إن شاء الله تعالى .

679 - ثم الذي يقتضيه الترتيب أن نبتدء القول في ماهية القياس ثم نبتني عليه نقل المذاهب في اعتقاد صحته وفساده ونبين المختار عندنا حتى إذا ثبت وجوب القول بالقياس على الجملة رتبنا بعده تراجم الكتاب على نظام وخصنا في الوفاء ببيان الجمل والتفاصيل